البيانات الوصفية لمؤشر أهداف التنمية المستدامة

(Harmonized metadata template - format version 1.0)

0. معلومات المؤشر

0. a. الهدف

الهدف ٥ : تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات

0.b. الغاية

الغاية ٥-٢: القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال

0.c. المؤشر

المؤشر ٥-٢-١: نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة فأكثر، اللاتي تعرضن لعنف جسدي أو جنسي أو نفسي من شريك حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهراً السابقة، حسب شكل العنف والعمر

0.d. السلسلة

نسبة النساء المعاشرات والفتيات اللاتي تعرضن لعنف جسدي و/أو جنسي من شريك حالي أو سابق خلال الاثني عشر شهراً السابقة، جسب العمر، VC_VAW_MARR

0.e. تحديث البيانات الوصفية

31 آذار/مارس 2022

0.f. المؤشرات ذات الصلة

٥-٢-٢: نسبة النساء والفتيات في الخامسة عشرة فأكثر اللاتي تعرضن لعنف جنسي من أشخاص غير الشريك، خلال الاثني عشر شهراً السابقة، حسب العمر ومكان حدوث العنف

٥-٦-١: نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 سنة و 49 سنة واللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العلاقات الجنسية، واستخدام وسائل منع الحمل، والرعاية المتعلقة بالصحة الإنجابية

١١-٧-٢: نسبة ضحايا التحرش الجسدي أو الجنسي حسب العمر، والجنس، ووضع الأشخاص ذوي الإعاقة، ومكان حدوثه خلال الاثني عشر شهرا السابقة

١٦-١-٣: نسبة السكان الذين تعرضوا (أ) للعنف الجسدي و (ب) النفسي و(ج) الجنسي خلال الاثني عشر شهرا السابقة

١٦-٢-٣: نسبة الشابات والشبان الذين تتراوح أعمارهم بين 18 سنة و 29 سنة الذين تعرضوا للعنف الجنسي قبل سن الثامنة عشرة

0.g. المنظمات الدولية المسؤولة عن الرصد العالمي

منظمة الصحة العالمية (WHO)

منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسَين وتمكين المرأة(UNWomen)

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة(UNDOC)

صندوق الأمم المتحدة للسكان(UNFPA)

شعبة الاحصاءات في الأمم المتحدة(UNSD)

1. الإبلاغ عن البيانات

1.A. المنظمة

منظمة الصحة العالمية(WHO)
منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسَين وتمكين المرأة(UNWomen)
مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة(UNDOC)
صندوق الأمم المتحدة للسكان(UNFPA)

شعبة الاحصاءات في الأمم المتحدة(UNSD)

2. التعريف والمفاهيم والتصنيفات

A.2. التعريف والمفاهيم

التعريف:

يقيس هذا المؤشر النسبة المئوية للنساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة فأكثر، اللواتي تعرّضن لعنف جسدي أو جنسي أو نفسي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهراً السابقة.

ويتم في ما يلي (فقرة المفاهيم) تعريف العنف ضد النساء والفتيات وتعريف أشكال العنف المحددة ضمن هذا المؤشر.

ملاحظة: خلال البيان الوصفي عند الإشارة الى "العنف ضد المرأة" ، فهذا يشمل أيضاً المراهقات (15-19 سنة).

المفاهيم:

وفقاً لإعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة للعام 1993، إنّ العنف ضد النساء هو "أي عمل من أعمال العنف القائمة على النوع الاجتماعي الذي على الأرجح يؤدي إلى، أو أدى إلى الأذى الجسدي أو الجنسي أو النفسي أو تعذيب النساء بما في ذلك من تهديد أو إكراه أو حرمان تعسّفي من الحرية، سواء أكان في العموم أو في الحياة الخاصة. ويجب فهم العنف ضد النساء من أجل احتواء ما يلي من دون التقيّد به: العنف الجسدي والجنسي والنفسي الحاصل في نطاق العائلة..." للمزيد من التفاصيل راجع الرابط التالي: https://undocs.org/ar/A/RES/48/104

ويشمل العنف ضد النساء الصادر عن الشريك أي نوع من الاستغلال من قبل عشير حالي أو سابق ضمن إطار الزواج، أو المساكنة أو أي نوع من أنواع الارتباط الرسمي أو غير الرسمي.

يتم تعريف مختلف أشكال العنف التي يشملها المؤشّر على النحو التالي:

1. يتمثّل العنف الجسدي بالأعمال التي تهدف إلى إيذاء الضحيّة جسدياً وهو يشمل، إنما لا ينحصر في، الدفع، الامساك بقوة، فتل الذراع، شد الشعر، الصّفع، الرّكل، العضّ، الضرب بقبضة اليد أو بأي غرض، محاولة الخنق أو الحرق عمداً أو التهديد أو الهجوم بأي نوع من أنواع الأسلحة كالمسدّس أو السكّين.
2. يتم تعريف العنف الجنسي على أنه أي نوع من أنواع الفعل الجنسي المؤذي أو غير المرغوب فيه والذي يُفرض على شخص ما، سواء باستخدام القوة أو الترهيب أو الاكراه. كما يشمل الاتصال الجنسي الاستغلالي، وفرض الفعل الجنسي بالاكراه، والقيام بالمعاشرة الجنسية من دون موافقة الشريك، وسفاح المحارم، والتحرّش الجنسي إلخ... وفي سياق العلاقات الحميمة مع الشريك، يتم تعريف العنف الجنسي على أنه الاكراه على الجماع أو الجماع من باب الخوف مما قد يفعله الشريك و/أو الاكراه على فعل أي أمر جنسي تعتبره المرأة مذلاً أو مهيناً.
3. يتكون العنف النفسي من أي فعل يثير الخوف أو الضيق العاطفي.. وهي تتضمن مجموعة من السلوكيات التي تشمل أفعال الإساءة العاطفية مثل الإذلال المتكرر في الأماكن العامة أو التخويف أو تدمير الأشياء التي تهتم بها ، وما إلى ذلك. وغالباً ما تجتمع هذه السلوكيات مع أعمال العنف الجسدي والجنسي من قبل الشريك. بالإضافة إلى ذلك، غالباً ما تقيس المسوح سلوكيات السيطرة \ الهيمنة (على سبيل المثال، الحرمان من رؤية العائلة أو الأصدقاء، أو من طلب الرعاية الصحية دون إذن). تعتبر هذه أيضاً شكل من أشكال العنف النفسي، على الرغم من انّ قياسها عادة ما يتم بشكل منفصل.

للمزيد من التعاريف المفصّلة عن العنف الجسدي والجنسي والنفسي ضد النساء إطلع على المبادئ التوجيهية لإنتاج الاحصاءات المعنية بالعنف ضد المرأة- المسح الاحصائي (الأمم المتحدة 2014) والتصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية ICCS (UNODC، 2015)، وتقديرات انتشار العنف ضد المرأة، 2018. تقديرات الانتشار العالمية والإقليمية والوطنية لعنف الشريك ضد المرأة وتقديرات الانتشار العالمية والإقليمية للعنف الجنسي غير الشريك ضد المرأة (منظمة الصحة العالمية، 2021).

B.2. وحدة القياس

نسبة

C.2. التصنيفات

المعيار الذهبي المطبق والتعاريف المعمول بها في تقديرات انتشار العنف ضد المرأة، العالمية والإقليمية والوطنية لعنف الشريك ضد المرأة 2018 وتقديرات الانتشار العالمية والإقليمية للعنف الجنسي غير الشريك ضد المرأة (منظمة الصحة العالمية، 2021) بالإشارة إلى المبادئ التوجيهية لإنتاج إحصاءات عن العنف ضد المرأة - المسوح الإحصائية (الأمم المتحدة، 2014) والتصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية ICCS (مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، 2015). تشمل هذه المعايير الدولية للقياس والإبلاغ:

1. تعريفات شاملة وموحدة لعنف الشريك الجسدي والجنسي والنفسي ضد المرأة؛
2. قياس هذه الأشكال من العنف باستخدام الأسئلة القائمة على الأفعال؛
3. حجم العينة؛
4. التفصيل حسب الفئات العمرية
5. تطبيق المقام المناسب/المجموعة المستهدفة (النساء اللائي تربطهن شراكة دائمة)؛
6. الإبلاغ حسب نوع الجاني،
7. التدريب الشامل للمحاورين لإدارة مسائل العنف ضد المرأة، واتباع إرشادات الأخلاق والسلامة المتفق عليها دولياً، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالخصوصية والسرية ومعلومات خدمة الدعم.

كما يجب أن يسترشد قياس المسح بهذه المعايير الدولية ويجب أن تقدم الوثائق تقريراً عن كل ما سبق للسماح بإجراء تقييم شامل لجودة البيانات.

ومع ذلك حتى الآن، تستخدم المسوح والمسوح الفردية مقاييس ومنهجيات مختلفة ومعايير الإبلاغ، مما يجعل من الصعب مقارنة انتشار عنف الشريك عبر المسوح ويتطلب استخدام تقديرات معدلة لقابلية المقارنة الدولية (انظر القسم 4ب).

3. نوع مصدر البيانات وطريقة جمع البيانات

A.3. مصادر البيانات

تضم قاعدة بيانات مؤشر أهداف التنمية المستدامة ٥-٢-١ بيانات من مسوح الأسر القائمة على السكان على المستوى الوطني و/أو دون الوطني والتي تتبع منهجية تستخدم الأسئلة القائمة على الفعل. تعود جميع المصادر من عام 2000 حتى عام 2018.

يتم الحصول على نسبة كبيرة من البيانات، وخاصة بالنسبة للبلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل من المسوح الديموغرافية والصحية لوحدة العنف المنزلي (DHS). تأتي بعض البيانات من المسوح المخصصة حول العنف ضد المرأة في البلدان التي طبقت منهجية منظمة الصحة العالمية لمسح العنف ضد المرأة أو غيرها من المنهجيات المتوافقة مع الإرشادات الدولية وأفضل الممارسات. في حالة البلدان ذات الدخل المرتفع، تمّ الحصول على البيانات من مسوح ضحايا الجريمة (CVS) أو المسوح المخصصة.

B.3. طريقة جمع البيانات

تقوم منظمة الصحة العالمية بجمع البيانات نيابة عن مجموعة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالعنف ضد المرأة من بيانات المسحوح أو البيانات المقدمة من أجهزة الإحصاء الوطنية أو الكيانات الوطنية الأخرى ذات الصلة من خلال عملية التشاور مع البلدان. لتحقيق الكفاءة، يتم تجميع بعض البيانات باستخدام منصات تجميع البيانات الموجودة على الإنترنت (مثل DHS StatCompiler ومستكشف بيانات وكالة الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي).

C.3. الجدول الزمني لجمع البيانات

يتم تشجيع البلدان على إجراء مسوح ضمن فترات منتظمة. الفترة الزمنية الموصى به ، حسب الموارد المتاحة هي 3 إلى 5 سنوات والتي ستسمح للبلدان بقياس التقدم بفعالية. سيتم تحديث قاعدة بيانات الانتشار العنف ضد المرأة على أساس سنوي.

D.3. الجدول الزمني لنشر البيانات

تم جمع البيانات المتعلقة بمؤشر ٥-٢-١ وتجميعها وإرسالها مع التقديرات الوطنية إلى البلدان لمراجعتها. من المتوقع أن يتم تحديث التقديرات النمذجة كل سنتين.

E.3. الجهات المزودة للبيانات

يتم توفير البيانات من خلال مسوح نموذجية على المستوى الوطني أو دون الوطني بشأن العنف ضد المرأة أجرتها أجهزة الإحصاء الوطنية (في معظم الحالات) أو الوزارات التنفيذية/المؤسسات الوطنية الأخرى أو الكيانات الأخرى

F.3. الجهات المجّمعة للبيانات

يتم جمع والتحقق من البيانات من قبل الفريق العمل المشترك بين الوكالات المعنية ببيانات العنف ضد المرأة (UNICEF،UNWomen ، UNDOC ،UNFPA ، WHO،UNSD)

G.3. التفويض المؤسسي

منظمة الصحة العالمية هي الهيئة التي تتولى توجيه الأعمال المناطة بها على الصعيد الدولي ضمن منظومة الأمم المتحدة. وتدعم المنظمة البلدان في تنسيق جهود قطاعات متعدّدة من الحكومة والشركاء لتحقيق أهدافها الصحية، ودعم سياساتها واستراتيجياتها الصحية الوطنية، و ذلك عبر وضع القواعد والمعايير، وتعزيز جمع البيانات، والإبلاغ عنها، واستخدامها. وتصدر منظمة الصحة العالمية تقديرات وإحصاءات عن مجموعة واسعة من الأمراض والظروف الصحية، بما في ذلك في تقريرها السنوي عن إحصاءات الصحة العالمية. وقد اضطلعت منظمة الصحة العالمية بإدارة العمل على قياس العنف ضد المرأة منذ عام 1998. وقد وضعت أدوات جديدة لقياس هذا العنف واختبرتها في مختلف الثقافات. كما حدّدت المعايير الأخلاقية ومعايير السلامة للبحوث المتعلّقة بمكافحة العنف ضد المرأة. وفي عام 2016، أيّدت الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية خطة العمل العالمية الرامية إلى تعزيز دور النظام الصحي في التصدي للعنف، ولا سيّما العنف ضد النساء والفتيات، والأطفال (قرار الجمعية العالمية للصحة 69.5). وتتمثل إحدى الاتجاهات الاستراتيجية الأربعة لخطة العمل في تحسين عملية جمع البيانات واستخدامها. وتشمل هذه الاتجاهات ما يلي: (أ) وضع ونشر مؤشّرات وأدوات قياس منسّقة لدعم الدول الأعضاء في جمع معلومات موحّدة بشأن العنف ضد المرأة؛
(ب) دعم الدول الأعضاء في تنفيذ المسوح السكانية المعنية بالعنف ضد المرأة؛ (ج) بناء القدرات في جمع البيانات وتحليلها واستخدامها؛ (د) التحديث المنتظم لتقديرات انتشار العنف ضد المرأة.

تضطلع اليونيسف بمسؤولية الرصد والإبلاغ العالميين عن رفاه الأطفال. وتوفّر اليونيسف المساعدة الفنية والمالية للدول الأعضاء لدعم جهودها الرامية إلى جمع بيانات جيدة عن العنف ضد الأطفال، بما في ذلك من خلال برنامج المسح العنقودي المتعدد المؤشّرات للأسر المعيشية الذي تدعمه اليونيسف. وتضع اليونيسف معايير وأدوات ومبادئ توجيهية لجمع البيانات. كما تتولّى جمع الإحصاءات عن العنف لإتاحة مجموعات من البيانات القابلة للمقارنة دولياً، وتعمل على تحليل هذه البيانات التي تدرج في المنشورات المعنية، بما في ذلك في منشورها الرئيسي، حالة الأطفال في العالم.

من خلال تفويضاتها الثلاث المتمثّلة في الدعم المعياري والتنسيق والأنشطة التنفيذية، تلتزم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالعمل على المستوى العالمي والإقليمي و الوطني لدعم الدول الأعضاء في معالجة أوجه القصور التي تشوب أنشطة انتاج واستخدام البيانات والإحصاءات والأدلة والتحليلات المتعلّقة بالمساواة بين الجنسين في المجالات الأساسية. وتدعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدول الأعضاء في وضع اعراف تشمل المعايير العالمية. كما تُجري بحوثاً، وتجمع الأدلّة، وتقدّمها، بما في ذلك الممارسات الجيدة والدروس المستفادة، لإثراء المناقشات والقرارات الحكومية الدولية، ما من شأنه المساعدة في صياغة سياسات معيّنة، وخطط التنمية على المستويات الإقليمية والوطنية والمحلية كجزء من أنشطتها التنفيذية. كما تساعد هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تنفيذ القواعد والمعايير من خلال برامجها القُطرية. وتقوم أيضاً بقيادة وتنسيق عمل منظومة الأمم المتحدة في دعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

وتساعد الشعبة الإحصائية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدول الأعضاء على بناء نُظُم إحصائية وطنية سليمة. وتقوم هذه النُظُم على بنى تحتية مؤسسية متينة، وأنشطة منهجية لجمع البيانات وإحصاءات الاقتصاد الكلي والإحصاءات الاجتماعية والبيئية، وفقاً للمعايير والقواعد العالمية، ونظام متعدد القنوات لنشر البيانات. وفي مجال العمل المنهجي، تضع الشعبة الإحصائية معايير ونُهُج إحصائية دولية ضرورية لتجميع إحصاءات موثوقة وقابلة للمقارنة، ومبادئ توجيهية منهجية لجمع البيانات، ومعالجتها، وتحليلها، ونشرها. وتحظى شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة بتأييد لا مثيل له في مجال الإحصاءات الخاصة بالمساواة بين الجنسين. وعلى مدى العقود الـ 4

الماضية، دعمت شعبة الإحصاءات البلدان في جهودها لإنتاج واستخدام بيانات عالية الجودة وحسنة التوقيت بشأن قضايا الجنسين لتعزيز عملية وضع السياسات القائمة على الأدلة. كما ساهمت في وضع وتعزيز المعايير والمبادئ التوجيهية المنهجية اللازمة لمعالجة القضايا الناشئة المتعلّقة بشؤون المساواة بين الجنسين، وإصدار تقرير المرأة في العالم كل 5 سنوات، وجمع الإحصاءات المتعلّقة بشؤون المساواة بين الجنسين، وتيسير الوصول إلى البيانات. (https://unstats.un.org/unsd/demographic-social/gender/).

يساعد المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بصفته الراعي لمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، الدول الأعضاء في إصلاح نُظُم العدالة الجنائية لديها، لتعزيز فعاليتها وإنصافها وتعاملها الإنساني مع جميع السكان، بمن فيهم النساء والفتيات. ويضع المكتب أدوات فنية لمساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ معايير الأمم المتحدة وقواعدها. كما يدعم الدول الأعضاء من خلال تقديم المساعدة الفنية في تنفيذ الإصلاحات في مجال منع الجريمة وتوفير العدالة الجنائية. وينفذ المكتب المعني بالمخدرات والجريمة هذه المهام من خلال العديد من البرامج العالمية، وبالاستعانة بشبكة مكاتبه الميدانية.

صندوق الأمم المتحدة للسكان هو هيئة الأمم المتحدة المعنية بالصحة الجنسية والإنجابية. وتتمثّل مهمته في توفير عالم حيث كل حمل هو مطلوب، وكل ولادة هي آمنة، وإمكانات كل شاب هي محقّقة. ويضطلع الصندوق بجمع أدقّ البيانات السكانية المتاحة لتمكين البلدان من اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن القضايا الإنمائية الحاسمة والاستجابة الإنسانية. كما تعالج استراتيجية الصندوق للبيانات السكانية أوجه القصور الطويلة الأمد التي تشوب البيانات السكانية والقدرات البشرية ذات الصلة. وتسعى الاستراتيجية إلى توسيع نطاق بيانات التعداد والسجلات الحديثة وتحسين جودتها، وزيادة استخدام البيانات السكانية الجغرافية المرجعية بما يسرّع التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وبلوغ الأهداف المُحدّدة لتفويض الصندوق. يقدم الصندوق الدعم الفني لأكثر من 125 بلداً في مجال التعدادات، من خلال عقد شراكات قوية مع الحكومات، والفرق الوطنية للأمم المتحدة، ومكتب الإحصاء الأمريكي، وقطاعي السكان والبيانات في جميع أنحاء العالم. وتوفّر بيانات التعداد المقامات الأساسية لإحتساب العديد من أهداف التنمية المستدامة، وأساساً لتحديد الأوزان الترجيحية عند حساب المجاميع الإقليمية والعالمية لمختلف المؤشّرات، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة.

4. اعتبارات منهجية أخرى

A.4. الأساس المنطقي

عنف الشريك هو أكثر أشكال العنف شيوعاً التي تواجهها النساء على مستوى العالم. بالنظر إلى الأعراف الاجتماعية السائدة التي تجيز هيمنة الذكور على النساء، غالباً ما يُنظر إلى العنف بين الشريكَين =كأمر طبيعي في العلاقة بين الجنسَين، خاصةً في إطار الزواج أو أي اتحاد رسمي آخر. العنف ضد النساء هو مظهر متطرف من مظاهر عدم المساواة بين الجنسين.

لقياس حجم المشكلة يتطلّب هذا الأمر توفير معدلات الانتشار؛ وفهم مختلف أشكال العنف ونتائجه؛ وتحديد المجموعات الأكثر عرضةً؛ واستكشاف القيود أمام طلب المساعدة من أجل الإبلاغ عن توفير الردود المناسبة. وتشكل هذه البيانات نقطة الانطلاق للقيام بوضع القوانين والسياسات وبرامج استجابة فعالة. كما أنها تسمح للبلدان برصد التغيرات الحاصلة مع الوقت واستهداف الموارد على النحو الأمثل لتعظيم وتقييم كفاءة تدخّلاتها (خاصة في الأماكن ذات الموارد المحدودة).

B.4. التعليقات والقيود

إمكانية المقارنة

إن توفّر البيانات القابلة للمقارنة ما زال تحدياً في هذا المجال. فقد اعتمدت الأنشطة المتعدّدة لجمع البيانات منهجيات مسح مختلفة، أو استخدمت تعاريف مختلفة لعنف الشريك والعنف الزوجي و فترات الاستدعاء (تعاريف مختلفة لـ "العمر")؛ تفتقر العديد من مسوح الاسرإلى التفصيل حسب الأشكال المختلفة لعنف الشريك الحميم (الجسدي والجنسي والنفسي)، والأشكال المختلفة للعنف وصياغات مختلفة لأسئلة المسح، أو استخدام فئات عمرية متنوعة، أو استخدام مقامات مختلفة (مثلاً جميع النساء [مختلف الفئات العمرية]، أو فقط النساء المتزوجات/الشريكات دائما أو المتزوجات/الشريكات حالياً). ومن المرجّح أيضاً أن تختلف جودة التدريب على إجراء المقابلات، رغم صعوبة التوصّل إلى تحديد كمّي في هذا المجال. كما أن الاستعداد إلى مناقشة تجارب العنف وفهم المفاهيم ذات الصلة، قد تختلف باختلاف النهج المتّبع في تنفيذ المسح والسياق الثقافي. وقد يؤثر ذلك على مستويات انتشار العنف المبلّغ عنها.

ونظراً إلى التباينات الواسعة في المنهجيات والمقاييس والجودة بين مختلف الدراسات ومختلف البلدان، تبرز الحاجة إلى تقديرات معدلة إحصائياً، لضمان إمكانية المقارنة بين البلدان والمناطق. بيد أن وضع التقديرات هو حل مؤقت، لا بد من أن تجمع فرادى البلدان بيانات دقيقة وعالية الجودة وقابلة للمقارنة دولياً. وتعكس هذه البيانات المخاطر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية ذات الصلة، والعوامل الوقائية المرتبطة بانتشار العنف ضد المرأة، بما يفيد في توجيه الاستجابات المناسبة في مجال السياسات واتخاذ القرارات البرنامجية. ومع اعتماد المزيد من البلدان لتوصيات ومبادئ توجيهية دولية، بما فيها العناصر الرئيسية الواردة في هذه الوثيقة، تنخفض الحاجة إلى إدخال تعديلات على تقديرات الرصد العالمي.

انتظام إنتاج البيانات

يقتصر عدد البلدان التي أجرت أكثر من مسح واحد عن العنف ضد المرأة منذ عام 2000 على 78 بلداً تقريباً. فالحصول على بيانات عن العنف ضد المرأة هو عملية مكلفة وقد تستغرق وقتاً طويلاً، سواء استخلصت هذه البيانات من مسوح مستقلّة مخصّصة لهذا الغرض، أو من خلال وحدات مُدرجة في مسوح أخرى. وتُنفَذ مسوح ديمغرافية وصحية، كل 5 سنوات تقريباً، وهي المصدر الرئيسي للبيانات في البلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا للبلدان المتوسطة الدخل. أما المسوح المخصّصة للعنف ضد المرأة، إذا تكررت، فبوتيرة أقلّ انتظاماً من المسوح الأخرى. وقد يشكّل الرصد الدوري لهذا المؤشّر تحدياً، ما لم يترافق مع أنشطة لبناء قدرات مستدامة، ولم تتوفّر الموارد المالية الكافية لإجراء مسوح منتظمة. وفي الوقت نفسه، من غير المرجّح أن يتغيّر معدّل انتشار العنف ضد المرأة من سنة إلى أخرى، ولذلك يوصى، حسب المصادر، بجمع البيانات كل 3 إلى 5 سنوات.

الجدوى

يدعو هذا المؤشّر إلى الإبلاغ العالمي عن ثلاثة أنواع من عنف الشريك: الجسدي والجنسي والنفسي. لقد تمّ التوصّل إلى توافق عالمي بشأن كيفية تعريف العنف الجسدي والجنسي الذي يمارسه الشريك الحميم وكيفية قياسه عموماً. غير أن العنف النفسي الذي يمارسه الشريك فقد يختلف تعريفه باختلاف الثقافات والسياقات. ولذلك، تقتصر التقارير الحالية للمؤشّر على العنف البدني و/أو الجنسي الذي يمارسه الشريك الحميم. وتبذل الوكالات الراعية جهوداً لوضع معيار عالمي محدّد لقياس العنف النفسي الذي يمارسه الشريك الحميم والإبلاغ عنه، ما قد يتيح الإبلاغ عن أنواع العنف الثلاثة المذكورة أعلاه.

وبالمثل، يدعو هذا المؤشّر إلى الإبلاغ العالمي عن العنف الذي تتعرّض له النساء المعاشرات في سن 15 فأكثر. ترد غالبية البيانات من المسوح الديمغرافية والصحية، التي تركز عادة على النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و49 سنة. وتفتقر جميع المسوح القُطرية الأخرى إلى الاتساق في الفئات العمرية المختارة لعينات السكان. وبالنسبة إلى المسوح التي تجري مقابلات مع عينة من النساء من فئات عمرية مختلفة، غالباً
ما يُنشر معدل انتشار العنف للفئة العمرية بين 15 و49 سنة؛ أو يمكن حسابه من البيانات المتاحة. ولذلك، فإن المؤشّر العالمي يقدم تقارير عن كل من العنف الذي تتعرض له النساء المعاشرات اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و49 سنة والنساء في سن 15 فأكثر. تتوفّر بيانات محدودة جداً عن العنف ضد النساء في الـ 50 سنة فأكثر. لذلك، تبذل الوكالات الراعية جهوداً لتحسين القياس وتشجيع زيادة البيانات المتاحة. ويتيح ذلك تقديراً أفضل لحجم المشكلة وفهماً أعمق لتجارب عنف الشريك بالنسبة إلى هذه الفئة العمرية الأكبر سناً.

c.4. طريقة الاحتساب

يدعو هذا المؤشر إلى التقسيم حسب شكل العنف والفئة العمرية. يتم تشجيع البلدان على حساب بيانات الانتشار لكل شكل من أشكال العنف على النحو المفصل أدناه للمساعدة في إمكانية المقارنة على المستويين الإقليمي والعالمي:

1. عنف الشريك الحميم الجسدي:

عدد النساء (في الخامسة عشرة فأكثر) اللواتي سبق لهن المعاشرة وتعرّضن لعنف جسدي من شريك حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهراً السابقة مقسومٌ على عدد النساء والفتيات من السكان (في الخامسة عشرة فأكثر) اللواتي سبق لهن المعاشرة مضروب ب 100.

2. عنف الشريك الحميم الجنسي:

عدد النساء (في الخامسة عشرة فأكثر) اللواتي سبق لهن المعاشرة وتعرّضن لعنف جنسي من شريك حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهراً السابقة مقسومٌ على عدد النساء من السكان (في الخامسة عشرة فأكثر) اللاتي سبق لهن المعاشرة مضروب ب 100.

3. عنف الشريك الحميم النفسي:

عدد النساء (في الخامسة عشرة فأكثر) اللواتي سبق لهن المعاشرة وتعرّضن لعنف نفسي من شريك حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهراً السابقة مقسومٌ على عدد النساء من السكان (في الخامسة عشرة فأكثر) اللاتي سبق لهن المعاشرة مضروب ب 100.

4. أي شكل من أشكال عنف الشريك الحميم الجسدي و/أو الجنسي:

عدد النساء (في الخامسة عشرة فأكثر) اللواتي سبق لهن المعاشرة وتعرّضن لعنف جسدي و/أو جنسي من شريك حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهراً السابقة مقسوم على عدد النساء (في الخامسة عشرة فأكثر) من السكان اللواتي سبق لهن المعاشرة مضروب ب 100.

5. أي شكل من أشكال عنف الشريك الحميم الجسدي، الجنسي و/أو النفسي:

عدد النساء (في الخامسة عشرة فأكثر) اللواتي سبق لهن المعاشرة وتعرّضن لعنف جسدي، جنسي و/أو نفسي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهراً السابقة مقسوم على عدد (في الخامسة عشرة فأكثر) من السكان اللواتي سبق لهن المعاشرة مضروب ب 100.

ملاحظة: للمساعدة في إمكانية المقارنة على المستويين الإقليمي والعالمي، ونظراً لوجود بيانات أكثر قابلية للمقارنة، تُشجع البلدان على إحتساب الأرقام المذكورة أعلاه لنسبة للنساء في الفئة العمرية 15 إلى 49 سنة اللائي تربطهن شراكة دائمة. لا يشمل الإبلاغ الإقليمي والعالمي عن هذا المؤشر حاليًا سوى البيانات المحسوبة من قبل البلدان بالنسبة للرقم 4 أعلاه (أي، أي شكل من أشكال العنف الجسدي و/أو الجنسي من قبل الشريك، ولكل من الفئة العمرية 15-49 و 15 سنة فأكثر). لمزيد من التفاصيل، إطلع على قسم الجدوى أعلاه.

D.4. التحقق

أُجريَت مشاورة وطنية بشأن تقديرات عنف الشريك الحميم في أوائل عام 2020. وتلقّت جميع البلدان بياناتها القُطرية التي تضمنت مصادر بياناتها، ومذكرة فنية تُفسّر المنهجية الواجب اتباعها، وهي متاحة بست لغات رسمية. وقد أكّدت المشاورات على: '1' تمكين البلدان من مراجعة تقديراتها الوطنية بشأن العنف الذي يمارسه الشريك الحميم، من قبيل مصادر البيانات (المسوح/الدراسات) المستخدمة في وضع هذه التقديرات، '2' تحديد المسوح والدراسات الإضافية التي تفي بمعايير الاختيار (أي أنها نشرت بين عامي 2000 و2018، واستخدمت تدابير قائمة على الأفعال لعنف الشريك الحميم، ممثل على الصعيد الوطني أو دون الوطني) والتي لم تُحدّد من قبل؛ و'3' تعريف البلدان بنهج النمذجة الإحصائية المتّبع في استخلاص التقديرات العالمية والإقليمية والوطنية.

E.4. التعديلات

لقد أُجريت تحسينات كبيرة على نُهُج قياس بيانات المسوح السكانية الخاصة بعنف الشريك على الصعيد العالمي. ومع ذلك، ما زالت أوجه تباين كبيرة تشوب النُهُج التي تتّبعها المسوح والدراسات الوطنية لقياس هذه الأشكال من العنف ضد المرأة وبالنسبة إلى المقارنة الدولية، تُعدّل البيانات إحصائياً لضمان المواءمة في ما يتعلّق بالتعاريف (مثل حدّة العنف)؛ والفئات العمرية (الفئة العمرية 5 سنوات والمجموع 15 إلى 49 أو 15 سنة فأكثر)، نوع عنف الشريك الحميم (العنف الجسدي فقط أو العنف الجنسي فقط)، مرتكب عنف الشريك (الزوج فقط أو الزوج/الشريك؛ الزوج/الشريك الحالي أو الأحدث عهداً فقط أو أي زوج/شريك حالي أو سابق)، مواصفات العيّنة المدروسة (نساء معاشرات/متزوجات، أو نساء متزوجات/شريكات حالياً أو جميع النساء) والنطاق الجغرافي (الوطني أو دون الوطني أو الريفي أو الحضري).

F.4. معالجة القيم الناقصة (1) على مستوى البلد و (2) على المستوى الإقليمي

- على مستوى البلد
  عندما تكون بيانات بلد ما ناقصة بالكامل، لا يتم نشر أي تقدير على مستوى البلد

- على المستويَين الاقليمي والعالمي

يتم إجراء التقديرات في الحالات التي لا تتوافر فيها بيانات وطنية لأغراض إحتساب القيم الإقليمية والعالمية. يتم توضيح عدد البلدان المدرجة في إحتساب القيم الوسطيةالبيانات المتاحة من قبل منطقة أهداف التنمية المستدامة .

G.4. المجاميع الإقليمية

المجاميع العالمية هي معدلات موزونة مُقاسة حسب كل الدول التي تشكل العالم. والمجاميع الاقليمية هي معدلات موزونة مُقاسة حسب كافة البلدان في الأقاليم. والأوزان المستخدمة هي عدد النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15 و49 سنة من أحدث مراجعة للتوقعات السكانية في العالم لعام 2019. وعندما لا تتوفر البيانات لكافة بلدان المنطقة، يبقى من الممكن قياس المجاميع الاقليمية. وتتم الاشارة إلى عدد البلدان المشمولة في المعدّل.

وتجدر الإشارة إلى أنه ينبغي تفسير الأرقام الإقليمية والعالمية بحذر، لأنها لا تمثل بالضرورة المنطقة أو العالم ككل بدقة، لا سيما بالنسبة للمناطق التي تقل فيها نسبة السكان عن 50 في المائة.

تقوم المنظمات الراعية حالياً، بالتشاور مع الدول الأعضاء، بإعداد تقديرات عالمية وإقليمية ووطنية حديثة، مما يعزز جودة ودقة في الإبلاغ عن ٥-٢-١ ومعالجة تحديات المقارنة الموضحة أعاله. من المتوقع أن تصبح التقديرات الإقليمية والعالمية الجديدة (2018) متاحة في هذه الجولة وتشكل خط أساس لرصد التقدم. تلك التقديرات هي ايضاً متاحة لمناطق البنك الدولي، ولمناطق عبء المرض العالمي، وفرادى مناطق الوكالات.

H.4. المناهج والتوجيهات المتاحة للبلدان بشأن تجميع البيانات على الصعيد الوطني

تجمع البلدان بيانات عن عنف الشريك من خلال (1) مسوح وطنية مخصصة لقياس العنف ضد المرأة، (2) وحدات العنف ضد المرأة التي تضاف إلى المسوح الدولية/الوطنية للأسر المعيشية، مثل المسح الديموغرافي والصحي؛ و (3) مسح الضحية

بالرغم من أن البيانات الادارية من الخدمات الصحية والشرطة والمحاكم والعدل والخدمات الاجتماعية من بين خدمات أخرى، يمكنها أن تؤمن المعلومات المعنية بالعنف ضد النساء، إلا أنها لا تنتج بيانات انتشار، إنما بيانات حوادث أو عدد من الحالات المبلغ عنها لهذه الخدمات. فنحن نعلم أن العديد من النساء المعنّفات لا يبلّغن عن العنف، ومن تبلّغ منهنّ تكون قضيتها من القضايا الأكثر جدّية. لذا لا يجب استخدام البيانات الادارية كمصدر بيانات لهذا المؤشر

لمزيد من المعلومات حول الممارسات الموصى بها في إنتاج إحصاءات العنف ضد المرأة، انظر: مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لإنتاج إحصاءات عن العنف ضد المرأة - المسوح الإحصائية (الأمم المتحدة، 2014). تعمل منظمة الصحة العالمية مع الوكالات الشريكة الأخرى على وضع اللمسات الأخيرة على "قائمة مراجعة الجودة للمسوح حول عنف الشريك الحميم ضد المرأة" كأداة لتعزيز قدرة البلد على جمع البيانات عالية الجودة والإبلاغ عنها بشأن العنف ضد المرأة.

I.4. إدارة الجودة

تم التحقق من تحديد المسوح وإدخال البيانات في قاعدة البيانات بشكل مستقل من قبل 2 أو 3 أشخاص وتم إجراء فحوصات التناسق من قبل 2 من المحللين. اتبعت التقديرات المبادئ التوجيهية للإبلاغ عن التقديرات الصحية الدقيقة والشفافة (GATHER) وتمت مراجعتها من قبل إدارة البيانات في منظمة الصحة العالمية ومراجعتها من قبل الأوصياء المشاركين الآخرين.

J.4. ضمان الجودة

يقوم فريق العمل المشترك بين الوكالات المعنية ببيانات العنف ضد المرأة، والتي تضم جميع الوكالات الراعية لمؤشر أهداف التنمية المستدامة هذا، بمراجعة شاملة لجميع بيانات الدولة، بما في ذلك مصدرها الأساسي عند الضرورة، لتقييم الجودة والقابلية للمقارنة بناءً على معايير الاستبعاد/التضمين المتفق عليها مسبقاً. تشير هذه المعايير، من بين أمور أخرى، إلى تغطية السكان في المسح، والتعاريف المعمول بها، والمنهجية، والفترة الزمنية. تمت مناقشة جميع نقاط البيانات وتم اتخاذ قرار توافقي لكل نقطة بيانات مدرجة/مستبعدة من قاعدة بيانات مؤشرات أهداف التنمية المستدامة الحالية.

في عام 2020، تم إجراء مشاورات وطنية وعملية التحقق من صحة البيانات التي جمعتها الوكالات الراعية لهذا المؤشر، بما في ذلك مع نقاط الاتصال المحددة لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة والوزارات الأخرى ذات الصلة.

4.K. تقييم الجودة

تستند التقديرات المتعلقة بالعنف الجسدي و/أو الجنسي ضد المرأة على قاعدة البيانات العالمية حول انتشار العنف ضد المرأة (الموجودة في منظمة الصحة العالمية). وتمّ تحديد الدراسات المتوفّرة في قاعدة البيانات هذه من خلال مراجعة منهجية شاملة لبيانات الانتشار العالمية المنشورة، ومستودعات البيانات الوصفية لأجهزة الإحصاء الوطنية ومن خلال عملية التشاور الوطنية كما هو موضح أدناه.

بالاستناد الى المبادئ التوجيهية الدولية بشأن قياس مسح العنف ضد المرأة، بما في ذلك المبادئ التوجيهية لإنتاج إحصاءات عن العنف ضد المرأة - المسوح الإحصائية (الأمم المتحدة، 2014) فقط الدراسات القائمة على السكان، والممثلة على المستوى الوطني أو دون الوطني التي استخدمت "المعيار الذهبي" كانت مقاييس فعل محددة من عنف الشريك مؤهلة لتُشمل. يهدف هذا المعيار إلى التقليل إلى أدنى حد من التقليل من تقدير انتشار عنف الشريك المرتبط باستخدام تدابير أوسع غير قائمة على الأفعال. تمّ إجراء استخراج البيانات من قبل اثنين من محللي البيانات بشكل مستقل وخضعوا لمراقبة جودة إضافية وفحوصات تناسق صارمة من قبل مراجع ثالث.

وجهت مجموعة العمل المشتركة بين الوكالات التابعة للأمم المتحدة والمعنية بتقدير العنف ضد المرأة والبيانات (VAW-IAWGED) عملية تطوير التقديرات واستعرضت المذكرة الفنية للاستشارة الوطنية وتقرير التقديرات المنشورة. وقدم الفريق الاستشاري التقني الخارجي المستقل (TAG) إلى VAW-IAWGED مشورة الخبراء ومدخلات طوال عملية تطوير المنهجية والتقديرات.

بالإضافة إلى ما ورد أعلاه، وتماشياً مع معايير الجودة لمنظمة الصحة العالمية لإنتاج البيانات ونشرها، تم إجراء عملية تشاور وطنية رسمية مع 194 دولة عضو وأرض واحدة (الأراضي الفلسطينية المحتلة). وكان الغرض من عملية التشاور هذه هو (1) ضمان أن تتاح للبلدان الفرصة لمراجعة تقديراتها الوطنية المصممة لعنف الشريك الحميم ومصادر البيانات (المسوح/الدراسات) المستخدمة في إنتاج هذه التقديرات؛ (2) لضمان إدراج أي مسوح/دراسات إضافية تفي بمعايير الإدراج هذه ولكن لم يتم تحديدها مسبقاً؛ و (3) تعريف البلدان بنهج النمذجة الإحصائية المستخدم لاشتقاق التقديرات العالمية والإقليمية والوطنية.

5. توافّر البيانات والتفصيل

توافر البيانات:

قام حوالي 161 بلد منذ عام 2000 بمسوح وطنية خاصة بالعنف ضد المرأة أو بإدماج نموذج خاص بالعنف ضد المرأة في المسوح الوطنية الخاصة بمواضيع أخرى والمسح الديمغرافي والصحي. إلا أن، ليست كل البيانات قابلة للمقارنة وفي معظم الحالات لا يتم جمعها بشكل منتظم.

التسلسل الزمني:

لدى بعض البلدان (77) بيانات عن العنف الجسدي و/أو الجنسي الممارس على الشريك لمدة سنتين أو أكثر. إنما مازالت السلاسل الزمنية العالمية ذات البيانات القابلة للمقارنة غير متوفرة.

التفصيل:

بالإضافة إلى أشكال العنف والسنّ يتم اقتراح الدخل/الثروة، التعليم، العرقية، وضع الأشخاص ذوي الاعاقة، الحالة الزوجية/الشراكة، العلاقة مع الجاني (أي الشريك الحالي/ السابق)، الموقع الجغرافي وتكرار العنف كمتغيرات مرجوّة من أجل تفصيل هذا المؤشر. على الرغم من أن البيانات المفصلة حسب هذه المتغيرات ليست مجدية حتى الآن للإبلاغ عنها على المستويين الإقليمي والعالمي، يتم تشجيع البلدان على الإبلاغ عن مستويات التفصيل هذه في تقاريرها الوطنية؛ و- كلما أمكن- ضمّن هذه البيانات للفئة العمرية من 15 إلى 49 سنة.

6. المقارنة/الانحراف عن المعايير الدولية

مصادر التباين:

لوضع تقديرات عن انتشار العنف ضد النساء، تُستخدَم جميع مصادر البيانات المتاحة والمستمدة من المسوح التمثيلية على الصعيدين الوطني ودون الوطني. وتُستخلص البيانات من التقارير المسوح المنشورة و/أو مجموعات البيانات الواردة من البلدان. وفي الحالات التي لم يقدِّم فيها التقرير سوى بيانات مفصلة حسب نوع العنف، استخدمت البيانات الجزئية لحساب المقياس الكلّي للعنف الجسدي و/أو الجنسي الذي يمارسه الشريك الحميم. ولمعالجة أوجه التباين بين المسوح والبلدان في المقاييس المعتمدة، أجريت تعديلات مشتركة لتعزيز قابلية

المقارنة. وتشمل هذه التعديلات تعاريف الحالات (مثل حدّة العنف)، ونوع العنف (أي العنف الجسدي الذي يمارسه الشريك الحميم فقط أو العنف الجنسي الذي يمارسه الشريك الحميم فقط)، والسكان المشمولين في المسح (مثل النساء المتزوجات حاليا فقط أو جميع النساء)، والشركاء المرجعيين (مثل الشركاء الحاليين/الأحدث عهداً)، والشرائح الجغرافية (الريفية أو الحضرية)، والمجاميع المحتسبة بشأن العنف الجسدي و/أو الجنسي الذي يمارسه الشريك الحميم حيث لا يتوفّر سوى شكل واحد من الشكلين.

7. المراجع والوثائق

الروابط:

https://srhr.org/vaw-data

http://evaw-global-database.unwomen.org/en

data.unicef.org

http://unstats.un.org/unsd/gender/default.html

المراجع:

1. World Health Organization, 2021. Violence against Women Prevalence Estimates, 2018. Global, regional, and national prevalence estimates for intimate partner violence against women and global and regional prevalence estimates for non-partner sexual violence against women. Available at: https://www.who.int/publications/i/item/9789240022256

2. United Nations, 2014. Guidelines for Producing Statistics on Violence against Women- Statistical Surveys. Available at: https://unstats.un.org/unsd/gender/docs/guidelines_statistics_vaw.pdf

3. United Nations, 2015. The World's Women 2015, Trends and Statistics. Available at: https://unstats.un.org/unsd/gender/downloads/worldswomen2015_report.pdf

4. World Health Organization, Department of Reproductive Health and Research, London School of Hygiene and Tropical Medicine, South African Medical Research Council, 2013. Global and regional estimates of violence against women: prevalence and health effects of intimate partner violence and non-partner sexual violence. Available at: https://www.who.int/publications/i/item/9789241564625

5. UN Women. 2016. Global Database on Violence against Women. Available at: http://evaw-global-database.unwomen.org/en

6. UNICEF Data portal: http://data.unicef.org/child-protection/violence.html

7. UNSD Portal on the minimum set of gender indicators: https://genderstats.un.org/#/home

8. UNSD dedicated portal for data and metadata on violence against women: http://unstats.un.org/unsd/gender/vaw/

9.UNODC, 2015. International Classification of Crime for Statistical Purposes. Available at: https://www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/statistics/iccs.html